



الرقم:
التاريخ:
المرفقات:
الموضوع:

www.rabwah.sa

اللجان وأعضاؤها واختصاصها ونوعها

(١) اسم اللجنة : لجنة الاستثمار والأوقاف	
قرار تشكيلها	مجلس الإدارة رقم ٦٨ وتاريخ ١٤٤٣/٧/٢٨ هـ الموافق ٢٠٢٢-٢-٢٩ م
أعضاؤها	١- م. عبدالله بن محمد القوي (رئيساً) ٢- أ. ناصر بن عبدالله الشمالي (عضواً) ٣- د. سليمان بن عبدالله الراجحي (عضواً)
مهامها	١- دراسة واقتراح الفرص الاستثمارية. ٢- بحث واقتراح أوقاف للجمعية. ٣- وللجنة الاستفادة ممن تراه من أهل الخبرة.
نوعها	دائمة

(٢) اسم اللجنة : اللجنة المالية والإدارية	
قرار تشكيلها	مجلس الإدارة رقم ٦٥ وتاريخ ١٤٤٣/٢/٧ هـ الموافق ٢٠٢١-٩-١٤ م
أعضاؤها	١- الشيخ: علي بن محمد اللحيدان (رئيساً) ٢- أ. حمد بن عبدالرحمن الحمد (عضواً) ٣- أ. خالد بن علي أبا الخيل (عضواً)
مهامها	١- اعتماد توجيه صرف الزكاة. ٢- اعتماد المناقلة بين البنود المالية حسب الحاجة. ٣- اعتماد تنمية الموارد المالية للجمعية لتحقيق الاستدامة المالية. ٤- اتخاذ القرارات المالية والإدارية فيما يخص ممتلكات الجمعية وأموالها وأوقافها. ٥- استيفاء ما للجمعية من حقوق، وتأدية ما عليها من التزامات، وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.
نوعها	دائمة



الرقم:
التاريخ:
المرفقات:
الموضوع:

www.rabwah.sa

(٣) اسم اللجنة : لجنة المراجعة الداخلية	
قرار تشكيلها	مجلس الإدارة رقم ٨٣ وتاريخ ١٤٤٦/٢/٢١ هـ الموافق ٢٨-٨-٢٠٢٤ م
أعضاؤها	<p>١- محمد بن خليفة الشايع (رئيساً)</p> <p>٢- بندر بن إبراهيم المارك (عضواً)</p> <p>٣- بدر بن عبدالله العليان (عضواً)</p>
مهامها	<p>أ. إعداد ميثاق المراجعة الداخلية واعتماده من مجلس الإدارة.</p> <p>ب. تقويم أنظمة الرقابة الداخلية، بما في ذلك النظام المحاسبي، للتحقق من سلامتها وملائمتها، وتحديد أوجه القصور فيها إن وجدت، واقتراح الوسائل والإجراءات اللازمة لعلاجها بما يكفل حماية أموال الجمعية وممتلكاتها من الاختلاس أو الضياع أو التلاعب ونحو ذلك.</p> <p>ت. التأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المالية، والتحقق من كفاءتها وملائمتها.</p> <p>ث. تقويم كفاءة الخطة التنظيمية للجمعية من حيث وضوح السلطات والمسؤوليات وفصل الاختصاصات المتعارضة وغير ذلك من الجوانب التنظيمية.</p> <p>ج. تقويم مستوى إنجاز الجمعية لأهدافها الموضوعية، وتحليل سبب الاختلاف إن وجد.</p> <p>ح. تحديد مواطن سوء استخدام الجمعية لمواردها.</p> <p>خ. فحص المستندات الخاصة بالمصروفات والإيرادات بعد إتمامها للتأكد من صحتها ونظاميتها.</p> <p>د. فحص السجلات المحاسبية للتأكد من انتظام القيود وصحتها وسلامة التوجيه المحاسبي.</p> <p>ذ. مراجعة ودراسة العقود والاتفاقيات المبرمة التي تكون الجمعية طرفاً فيها للتأكد من التقيد بها.</p> <p>ر. مراجعة ودراسة التقارير المالية والحسابات الختامية التي يعدها مجلس إدارة الجمعية والتأكد من دقتها ومدع موافقتها للأنظمة واللوائح والتعليمات، والمعايير المحاسبية، والسياسات التي تطبقها الجمعية.</p> <p>ز. تقديم المشورة عند بحث مشروع الموازنة التقديرية للجمعية.</p> <p>س. ترشيح المراجع الخارجي ودراسة تقريره وملاحظاته والإجراءات التصحيحية والتوصية بعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه بعد التحقق من استغلاله ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه، بشرط ألا يكون عضواً في لجنة المراجعة الداخلية.</p>
نوعها	دائمة



الرقم:
التاريخ:
المرفقات:
الموضوع:

www.rabwah.sa

(٤) اسم اللجنة : لجنة الترشيحات والمكافآت	
قرار تشكيلها	مجلس الإدارة رقم ٨٣ وتاريخ ١٤٤٦/٢/٢١ هـ الموافق ٢٨-٨-٢٠٢٤ م
أعضاؤها	<p>١- عبدالله بن إبراهيم النويصر (رئيساً)</p> <p>٢- تركي بن محمد الشايع (عضواً)</p> <p>٣- إبراهيم بن محمد السويكت (عضواً)</p>
مهامها	<p>أ. إعداد سياسية واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، والإدارة التنفيذية، واقتراح مقدار المكافآت، ورفعها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها، واعتمادها من الجمعية العمومية، على أن يراعى في تلك السياسة أحكام المادة التاسعة والعشرون من القواعد، واتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.</p> <p>ب. توضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة، وسياسة المكافآت المعمول بها، وبيان أي انحراف جوهري عن هذه السياسة.</p> <p>ت. المراجعة الدورية لسياسة المكافآت، وتقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المرجوة منها.</p> <p>ث. مراجعة أسس توزيع المكافآت السنوية المقررة من الجمعية العمومية ومجلس الإدارة إن وجدت.</p> <p>ج. إعداد وصف للقدرات، والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة، والوظائف القيادية.</p> <p>ح. تحديد الوقت الذي يتعين على العضو تخصيصه لأعمال مجلس الإدارة.</p> <p>خ. مراجعة السياسات والأنظمة العامة للموارد البشرية.</p> <p>د. مراجعة سلم الرواتب والبدلات لموظفي الجمعية.</p> <p>ذ. تحديد المؤهلات اللازمة لعضوية كل لجنة من اللجان وخصوصاً لجنة المراجعة.</p> <p>ر. إعداد المعايير لتقييم أداء مجلس إدارة الجمعية، واللجان، وأعضائها، والمسؤول التنفيذي من قبل الجمعية العمومية.</p>
نوعها	دائمة